

# موسوعة

## حقائق الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية في مواجهة الشبهات

### المجلد الثالث

شبهات حول الإعجاز العلمي في الإنسان



الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة

INTL. COMMISSION ON SCIENTIFIC SIGNS IN QUR'AN & SUNNAH



## الشبهة الثانية

دعوى تحدي العلم لقدرة الله على جعله من يشاء عقيماً (\*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض الطاعنين أن العلم قد تحدى المشيئة الإلهية في كونه سبحانه وتعالى يجعل من يشاء عقيماً، وذلك في قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ

يَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنشَاءً وَيَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُرَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا

إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾ (الشورى)، ويقولون: "إن الله الذي يتفاخر بأنه يجعل من يشاء عقيماً قد اضمحلت قوته بفضل تقدم العلم، وأصبحنا الآن بواسطة أطفال الأنابيب والحيوانات المنوية المنتجة من المختبرات والأمومة بالإنابة - أن نجعل من يخلقه الله عقيماً ينبج من الأطفال ما يشاء"، ويستدلون على زعمهم بالحالات التي كانت تعاني من عدم الإنجاب ثم تمت معالجتها، ويهدفون من وراء ذلك إلى التشكيك في النص القرآني والانتقاص من طلاقة القدرة الإلهية.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) لقد أثبت علماء الطب الحديث أن هناك فرقاً بين لفظتي العقم (*Sterility*) وقلة الإخصاب أو انعدامه (*Infertility*)، ومن الخطأ أن يستعمل كلا اللفظين بمعنى واحد، كما صرّحوا بعجز الطب عن إيجاد علاج ناجح للعقم حتى الآن، وإنما نجح الطب فقط في علاج بعض حالات عدم الإخصاب أو قلته، وهذا يتوافق تماماً مع ما قرره علماء اللغة والتفسير، وليس في ذلك تحدٌ للمشيئة الإلهية حتى وإن استطاع العلم علاج العقم؛ لأن الدين قد حث على التداوي، كما أن العلاج لا يفيد إلا بإذن الله ومشيئته.

(٢) إن الإنجاب بواسطة أطفال الأنابيب ليس إيجاباً أو خلقاً من عدم، كما أن الإنجاب بواسطة هذا التلقيح الصناعي ليس مؤكداً أو حاسماً، وإنما يتوقف نجاحه على المشيئة الإلهية، ولا يعارض الدين إن تم بالصورة الصحيحة.

(٣) لقد أثبت علماء الطب الحديث فشل الحيوانات المنوية المنتجة في المختبرات، وأنها لم تثبت فاعليتها حتى الآن، وحتى إن ثبتت فاعليتها فسوف تعتبر جريمة أخلاقية في حق البشرية من عدة وجوه، كما أنها لا تعتبر خلقاً أو إيجاباً مثلما زعموا؛ وذلك لاعتمادهم على خلايا جذعية جنينية.

(٤) إن الأمومة بالإنابة أو تأجير الأرحام ليس علاجاً للعقم، كما أنه يؤدي - إن نجح - إلى أضرار صحية ونفسية بالغة، وينمي العداوة وينشر الجريمة في المجتمع؛

(\*) ماذا ترك العلم لإله السماء، كامل النجار، مقال منشور بموقع مؤسسة الحوار المتمدن [www.ahewar.org](http://www.ahewar.org). صحيفة الحوار المتمدن، العدد (٢٨١٦).

لقد أثبت علماء الطب الحديث أن هناك فرقاً واضحاً بين العقم (*Sterility*) وقلة الخصوبة (*Infertility*)، وأوضحوا أيضاً أن العقم ليس له علاج، وأن الحالات - التي يدّعي بسببها بعض الأطباء أنهم عالجوا العقم - التي تم شفاؤها داخلة تحت مسمى قلة الإخصاب أو انعدامه.

يقول الدكتور زهير السباعي والدكتور محمد علي البار: "لا يفرق كثير من الباحثين - فضلاً عن عامة الناس - بين العقم *Sterility* وعدم الإخصاب *Infertility*، ولا بد من التفريق بينهما؛ إذ إن العقم ليس له علاج ناجح حتى الآن، ومثاله الأمراض الخلقية والوراثية الشديدة التي تصيب الجهاز التناسلي، وعلى وجه الخصوص الغدة التناسلية، فغياب الخصية (*Agenesis*) أو ضمورها الشديد في حالة متلازمة كلينفلتر (*Syndrome Klinefelter*) أو عدم وجود المبيض أو شذوذ تكونه (*Agenesis Or Ovarian Dysgenesis*) أو متلازمة ترنر (*Turner Syndrome*)، وغيرها من الحالات المماثلة التي بها خلل في الصبغيات (*Chromosomal Aberration*)، أو خلل شديد في تكوين الجهاز التناسلي لأي سبب من الأسباب تؤدي جميعاً إلى العقم. وقد يمكن علاج بعض أنواع من هذه الحالات بزرع الخصية أو زرع المبيض، ولكن هذا العلاج في حد ذاته متى تم نجاحه يؤدي إلى مشاكل أخلاقية ودينية عويصة يهتم بها الإسلام أشد الاهتمام؛ لأنها تؤدي إلى اختلاط الأنساب؛ حيث إن الصفات الوراثية للجنين ستكون من الشخص الذي تبرع بالغدة التناسلية (سواء كانت خصية أو مبييضاً).

أما عدم الإخصاب (*Infertility*) فهو تعبير يشمل كل الحالات التي يمكن أن تُعالج.

ثم يتحدثان عن أسباب عدم الخصوبة، وهي:

● **الأمراض الجنسية:** تشكل الأمراض الجنسية الناتجة عن الزنا واللواط وغيرهما من الممارسات الشاذة أهم سبب لانعدام الخصوبة، في الرجال والنساء على السواء.

وتسبب الأمراض الجنسية المختلفة (السيلان، الكلاميديا، الزهري، الهربس) عدم الخصوبة لدى الرجل والمرأة؛ لأنها تسبب التهاب الغدة التناسلية (الخصية لدى الرجل والمبيض لدى المرأة).

وأهم من ذلك أنها تسبب انسداداً أو التهاباً مزمناً في القنوات التي تحمل البويضة في المرأة (قناتي الرحم)، والقنوات التي تحمل الحيوانات المنوية لدى الرجل (البربخ، الحبل المنوي، البروستاتا، القناة القاذفة للمني، الحويصلة المنوية)، وذلك كله يؤدي إلى عدم الخصوبة.

وقد شهد العالم أجمع زيادة رهيبية في مختلف أنواع الأمراض الجنسية، وظهور أمراض جديدة لم تكن معهودة من قبل، وذلك بسبب التحلل الأخلاقي، وثورة الجنس، وأجهزة الإعلام التي تدعو إلى الإباحية.

وتتشكّل الأمراض الجنسية المختلفة، سواء كانت ذات أعراض يشكو منها المريض، أو حتى بدون أعراض حيث لا يشكو المصاب بها بأي ألم، تشكل نسبة كبيرة جداً من حالات عدم الخصوبة.

وخلاصة القول أن الأمراض الجنسية (الناجمة عن الزنا واللواط) هي اليوم - وخاصة في الغرب - أهم سبب لحدوث حالات عدم الإخصاب التي تزداد انتشاراً يوماً بعد يوم.

• **الإجهاض:** يعتبر الإجهاض من أهم أسباب حدوث عدم الإخصاب، وقد يبدو هذا السبب غريباً لمن هم خارج الحقل الطبي؛ إذ كيف يصبح الحمل ثم الإجهاض سبباً لعدم الإخصاب؟ والحقيقة أن الحمل قد يحدث للمرأة في سن الخصوبة (ابتداءً من الحادية عشرة إلى ما بعد الأربعين) وتكون المرأة غير مستعدة للحمل فتقوم بالإجهاض.

ونتيجة لانتشار الزنا انتشاراً مفرغاً في أنحاء العالم كافة، فإن هناك موجة عارمة ليس فقط من الأمراض الجنسية، بل من الحمل غير المرغوب فيه، وذلك رغم توفر وسائل منع الحمل، ومنذ أن أبحاث المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية بالإجهاض؛ فقد تم إجهاض أكثر من ١٥ مليون امرأة حتى عام ١٩٨٣م، مما حدا بالرئيس (ريجان) للقيام بحملة ضد الإجهاض.

ويتم إجهاض ٥٠ مليون امرأة سنوياً في العالم، ويؤدي ذلك إلى حدوث آلاف الوفيات، ومئات الآلاف من حالات عدم الخصوبة.

• **اللولب لمنع الحمل (الأداة الرحمية) (IUD):** تستعمل ملايين النساء اللولب لمنع الحمل، ويؤدي في بعض الأحيان إلى التهاب في الرحم والأنابيب، مما يؤدي بدوره إلى عدم الخصوبة.

• **التهاب الحوض والمهبل الناتج عن التهابات أخرى غير جنسية:** وذلك مثل التهاب الزائدة الدودية والعمليات الجراحية.

• **السل (الدرن):** يعتبر سبباً مهماً في البلاد النامية لالتهابات الجهاز التناسلي في الرجل والمرأة على السواء، ويؤدي ذلك إلى عدم الخصوبة.

• **الجماع أثناء الحيض:** يؤدي ذلك إلى التهاب في الجهاز التناسلي للمرأة (وللرجل بصورة أقل)، وذلك بدوره يؤدي إلى انخفاض أو انعدام الخصوبة.

• **الدوالي والقيلة المائية (Hydrocele)** بالنسبة للرجل.

• **تأخير سن الزواج:** وخاصة بالنسبة للمرأة.

• **عمل المرأة:** المشابه لعمل الرجل والرياضة العنيفة.

• **التعرض للأشعة:** وخاصة بكميات كبيرة على الجهاز التناسلي للرجل

والمرأة.



• **استخدام بعض العقاقير:** والتي تؤدي في بعض الأحيان إلى انخفاض الخصوبة لدى الرجل والمرأة، وقد أثبتت الأبحاث العديدة التأثير الضار للتدخين (التبغ) على حركة الحيوانات المنوية، كما أثبتت كثير من الأبحاث التأثير الضار للخمور، وتؤدي هذه المواد إلى التأثير على الحيوانات المنوية بالنسبة للرجل، وإلى التأثير على البويضات بالنسبة للمرأة، ويصحبها زيادة في التأثير على الكروموسومات (الصبغيات)؛ مما يؤدي إلى زيادة حالات الإجهاض التلقائي، وما يصحبه من مضاعفات، ويتزامن استخدام المخدرات مع زيادة في حالات الزنا، مما يؤدي بدوره إلى زيادة كبيرة في الأمراض الجنسية.

• **قطع الأنابيب بالنسبة للمرأة، وقطع الأسهرين (الحبل المنوي) بالنسبة للرجل:** وهو إجراء كثيراً ما يندم على فعله من أقدم عليه، ويعود يبحث عن وسائل متعددة لإعادة الخصوبة.

• **الحميات:** وخاصة الحمى المصاحبة لالتهاب الغدة النكفية؛ حيث تصاب الخصية في حوالي ٥% من الحالات ويؤدي ذلك إلى العقم، ويصاب المبيض بصورة أندر، وذلك يؤدي إلى انعدام أيضاً<sup>(١)</sup>.

ويؤكد الدكتور محمد دودح - الباحث في الهيئة العالمية للإعجاز العلمي - على الفرق بين العقم وقلة الإخصاب أو انعدامه، فيقول: والعقم اصطلاحاً: حالة لا أمل في علاجها كما في حالة الفشل الدائم للخصيتين أو المبيضين، أما إذا عولجت الحالة فلا تسمى حينئذ عقماً أصلاً، وإنما ضعفاً في الخصوبة لأسباب يمكن بوسيلة أو أخرى علاجها، فإن شفيت حالة فهي ضعف في الخصوبة، وأما العقم فلا علاج له<sup>(٢)</sup>.

## ٢. التطابق بين الحقائق العلمية وما أشارت إليه الآية الكريمة:

لقد ظن بعض الواهمين أن العلم قد تجاوز القرآن الكريم، وأنه قد تحدى المشيئة

الإلهية في قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۗ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثَاءً

وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ ۗ ۝٤٩ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَيَجْعَلُ لِمَنْ يَشَاءُ عَاقِبَةً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ۝٥٠﴾

(الشورى)، لكن عقل هؤلاء كان عاجزاً عن إدراك الحقائق العلمية التي أثبتتها القرآن منذ أكثر من ألف وأربعمائة سنة، ثم أعلن الطب الحديث مؤخراً توافقه مع هذه الحقائق، فالله سبحانه وتعالى هو القادر على أن يجعل من يشاء عقيماً كما قال ﷻ، ومهما تقدم العلم والطب الحديث فلن يستطيع أن يجعل من كتب الله عليه العقم غير عقيم، وقبل أن نعرض لتوافق القرآن مع الطب الحديث، نود أن نوضح بعض المصطلحات التي تتعلق بهذا الموضوع؛ كمصطلح العقم والعقر وقلة الإخصاب أو انعدامه، والإنجاب:

١. الطبيب أدبه وفقهه، د. زهير السباعي ود. محمد علي البار، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٣٤١هـ / ١٩٩٣م، ص ٣٣٠: ٣٣٦.

٢. لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله، د. محمد دودح، مقال منشور بموقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي، [www.eajaz.org](http://www.eajaz.org)

• الفرق اللغوي بين العقم والعقر، وقلة الإخصاب أو انعدامه والإنجاب:

**أولاً. العقم:** العقم والعقم بالفتح والضم: هزيمة<sup>(١)</sup> تقع في الرحم فلا تقبل الولد، وعقمت الرحم عقماً، وعقمت عقمًا وعقماً وعقماً، وعقمها الله يعقمها عقماً، ورحم عقيم وعقيمة معقومة، والجمع عقائم وعقُم، وعقمت إذا لم تحمل فهي عقيم، والمرأة عقيم ومعقومة، والرجل عقيم ومعقوم، وفي كلام الحاضرة: الرجال عنده بُكْمٌ والنساء بمثله عُقْمٌ، ويقال للمرأة: معقومة الرحم كأنها مسدودتها<sup>(٢)</sup>.

**ثانياً. العقر:** العقرُ والعُقْرُ: العُقْمُ، وهو استعقَامُ الرَّحْمِ، وهو ألا تحمل، وقد عَقَّرَتِ المرأةَ عَقَّارَةً وَعِقَّارَةً، وَعَقَّرَتِ تَعَقَّرَ عَقْرًا وَعُقْرًا، وَعَقَّرَتِ عَقَّارًا وهي عاقرة... ولقد عَقَّرَتِ بضم القاف أشدَّ العُقْرُ، وَأَعَقَّرَ اللهُ رَحِمَهَا فهي مُعَقَّرَةٌ، وَعَقَّرَ الرَّجُلُ مِثْلَ المرأةِ أَيْضًا وَرَجُلًا عَقَّرَ وَنِسَاءً عَقَّرَ، وَرَجُلٌ عَاقِرٌ وَعَقِيرٌ لَا يُولِدُ لَهُ<sup>(٣)</sup>.

**ثالثاً. الإخصاب:** خَصِبَ خِصْبًا: كَثُرَ فِيهِ الْعُشْبُ وَالْكَأُ، فَهُوَ خَصِيبٌ وَخَصِيبٌ، وَهُوَ وَهِيَ مَخْصَابٌ، وَأَخْصَبَ الْمَكَانَ: خَصِبَ، وَيُقَالُ: أَخْصَبَ الْقَوْمَ: أَمْرَعَتْ بِلَادَهُمْ، وَكَثُرَ طَعَامُهُمْ وَشَرَابُهُمْ، وَأَخْصَبَ جَنَابُ فُلَانٍ كَثُرَ خَيْرُهُ...، وَالْإِخْصَابُ فِي عِلْمِ الْأَحْيَاءِ: انْدِمَاجُ الْخَلِيَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْخَلِيَةِ الْمُؤَنَّثَةِ، وَرَجُلٌ خَصِيبٌ؛ أَي: رَحِبَ الْجَنَابُ كَثِيرَ الْخَيْرِ. وَقَدْ اسْتَعِيرَ هُنَا الْإِخْصَابُ فِي كَثْرَةِ الْعُشْبِ وَالثَّمَرِ وَالزَّرْعِ، لِكَثْرَةِ الْإِخْصَابِ فِي الْأَوْلَادِ؛ وَلِهَذَا سُمِّيَ مَنْ لَا يَنْجِبُ (أَوْ عِلَّةُ عَدَمِ الْإِنْجَابِ) بَعْدَمِ الْإِخْصَابِ، وَهُوَ قَلِيلُ الذَّرِيَةِ عَمُومًا<sup>(٤)</sup>.

**رابعاً. الإنجاب:** أَنْجَبَ أَي نَجَّبَ، وَأَنْجَبَ أَي أَنْجَبَ لَهُ وَلَدٌ نَجِيبٌ، وَيُقَالُ: أَنْجَبَ بِهِ وَالِدَاهُ، وَيُقَالُ أَيْضًا أَنْجَبَهُ وَالِدَاهُ، وَاسْتَنْجَبَ: طَلَبَ النَّجِيبَ وَتَخَيَّرَهُ، وَالْمَنْجَابُ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مَنْجَابًا أَي يَلِدَانِ النَّجْبَاءِ، وَالنَّجَابَةُ: النَّبَاهَةُ وَظُهُورُ الْفَضْلِ عَلَى الْمِثْلِ<sup>(٥)</sup>.

• الفرق بين هذه المصطلحات:

**أولاً. الفرق بين العقم والعقر:**

الذي يظهر أنه لا فرق بين العقم والعقر، وأنهما بمعنى واحد، والعلتان تكونان في المرأة والرجل على السواء، كما مر معنا، رجل عقيم وامرأة عقيم؛ أي أنهما لا يلدان، وامرأة عاقرة ورجل عاقرة كذلك لا يلدان عادة.

**ثانياً. الفرق بين الإنجاب والإخصاب:**

١. الهزيمة: كل نُقْرَةٍ فِي الْجَسَدِ هَزِيمَةٌ.

٢. انظر: لسان العرب، مادة (عقم). ومختار الصحاح، مادة (عقم).

٣. انظر: لسان العرب، مادة (عقر).

٤. الموسوعة الفقهية للأجنة والاستنساخ البشري، د. سعيد منصور موفعة، دار القمة، مصر، ٢٠٠٥م،

ج ١،

ص ٧٠١.

٥. انظر: المعجم الوسيط، مادة (نجب).

الظاهر أن المعنيين متقاربين، وكلاهما يدل على الذرية والنسل، إلا أن الإنجاب يبدو أخص من الإخصاب كما يظهر من خلال معناهما، فالإخصاب ضد الجذب، يقال: بلد خصب، أما الإنجاب ففيه مزيد مزية، وهو النجابة والحصافة والنباهة والفضل على أقرانه.

### ثالثاً. الفرق بين العقم وعدم الخصوبة:

سبق ذكر الفرق بينهما في اللغة من خلال توضيح معنى كلٍّ منهما في بنده. وأما في الطب فإن العقم ليس له علاج ناجح حتى الآن، ويكون العقم بسبب الأمراض الخلقية والوراثية الشديدة التي تصيب الجهاز التناسلي وخاصة القدرة التناسلية، فعدم وجود الخصية أو ضمورها الشديد، أو عدم وجود المبيض أو شذوذ تكوُّنه إلى غير ذلك من الحالات المماثلة تؤدي جميعها إلى العقم.

وقد تمكن الأطباء في الغرب من القيام بعلاج بعض هذه الأنواع، كزراعة الخصية أو المبيض، لكنها مرفوضة في الإسلام لما تؤدي إليه من اختلاط في الأنساب؛ حيث إن الصفات الوراثية للجنين ستكون من الشخص الذي تبرع بالغدة التناسلية، هذا بالنسبة للعقم.

أما عدم الإخصاب: فهو تعبير يشمل كل الحالات المرضية التي يمكن أن تعالج؛ مثل عدم الإنجاب بين الزوجين لمدة سنتين متواليتين، وعدم الإنجاب لمدة سنة واحدة بشرط أن يكون الاتصال بين الزوجين مستمراً دون انقطاع بسبب سفر الزوج ونحوه من مرض وغيره، ويشترط لتلك الحالات عدم استخدام أي مانع من موانع الحمل، فهذه الحالات هي التي يطلق عليها عدم الإخصاب، مع ملاحظة أن كثيراً من الباحثين لا يفرقون في كتاباتهم بين العقم وعدم الإنجاب، كما هو الحال كذلك عند كثير من الناس<sup>(١)</sup>.

### • أقوال المفسرين في الآية الكريمة:

لقد اتفق أكثر المفسرين على شرح معنى العقم والعقر في القرآن الكريم، وأكدوا على أنهما بمعنى عدم الإنجاب، وأن العقيم في قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مِنْ يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ هو الذي لا يولد له ولد، وهذا مصداق ما توصل إليه الطب الحديث.

فالقرطبي يقول في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مِنْ يَشَاءُ عَقِيمًا﴾: "أي لا يولد له، يقال: رجل عقيم، وامرأة عقيم. . ، ومنه المُلْكُ العقيم؛ أي تقطع فيه الأرحام بالقتل والعقوق خوفاً على الملك، وريح عقيم؛ أي لا تلقح سحاباً ولا شجراً، ويوم القيامة يوم عقيم؛ لأنه لا يوم بعده، ويقال: نساء عُقْمٌ وعُقْمٌ، قال الشاعر:

١. الموسوعة الفقهية للأجنة والاستنساخ البشري، د. سعيد منصور، مرجع سابق، ج ١، ص ٧٠٢، ٧٠٣ بتصرف.

## عقم النساء فما يلدن شبيهه إن النساء بمثله عقم<sup>(١)</sup>

ويقول في قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَاتِي عَاقِرٌ﴾ (آل عمران: ٤٠): "أي عقيم لا تلد، يقال: رجل عاقر وامرأة عاقر بيّنة العقر... وإنما قيل عاقر لأنه يراد به ذات عقر على النسب، ولو كان على الفعل لقال: عقرت فهي عقيمة كأن بها عقرًا؛ أي كبيرًا من السن يمنعها من الولد"<sup>(٢)</sup>.

ويقول ابن كثير - أيضًا - في قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مِنْ يَشَاءُ عَقِيمًا﴾: "أي لا يولد له"<sup>(٣)</sup>، ويقول في قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَاتِي عَاقِرٌ﴾: "أي لم تلد من أول عمرها"<sup>(٤)</sup>.

ويقول ابن عاشور في قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَاتِي عَاقِرٌ﴾: "والعاقر المرأة التي لا تلد، عقرت رحمها؛ أي قطعته، ولأنه وصف خاص بالأنثى لم يؤنث كقولهم حائض ونافس ومرضع"<sup>(٥)</sup>.

### • جواز قلة الإخصاب أو انعدامه:

وهنا تجدر بنا الإشارة إلى أن العلاج ليس اعتراضًا على المشيئة الإلهية كما يرى البعض، ولو استطاع العلم الحديث أن يعالج العقم نفسه - بما لا يتعارض مع أخلاقيات الإسلام - لن يكون ذلك اعتراضًا على المشيئة الإلهية؛ لأن من شفي من برئه قد نال ما كتبه الله له، كما أن من ظل مريضًا قد ابتلي بما كتبه الله عليه، وقد حث الإسلام على التداوي؛ ولذلك يقول ﷺ لمن سأله "هل علينا جناح أن نتداوى؟ قال: تداووا عباد الله، فإن الله تعالى لم يضع داءً إلا وضع معه شفاء إلا الهرم..."<sup>(٦)</sup>.

### ٣. وجه الإعجاز:

لقد توصل العلم الحديث إلى أن العقم ليس له علاج ناجح حتى الآن، أما الحالات التي يتم علاجها فإنما تدخل تحت مسمى قلة الإخصاب أو انعدامه، ولا تعتبر حالة من حالات العقم، وهذا يتفق تمامًا مع استخدام القرآن للفظتي العقم والعقر، كما يتفق مع المعنى اللغوي وأقوال المفسرين في الآيات الكريمة.

**ثانيًا:** الإنجاب بواسطة أطفال الأنابيب ليس خلقًا من العدم، وصورته الصحيحة لا تعارض الدين، ونجاحه ليس مؤكدًا، بل يدخل تحت المشيئة الإلهية:

١. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، ج ١٦، ص ٤٨.
٢. المرجع السابق، ج ٤، ص ٧٩، ٨٠.
٣. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م، ج ٤، ص ١٢١.
٤. المرجع السابق، ج ٣، ص ١١٢.
٥. تفسير التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، ج ٣، ص ٢٤٢.
٦. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الطب، باب: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، (٢/ ١١٣٧)، رقم (٣٤٣٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٣٤٣٦).



منذ أن بدأت تجارب التلقيح الصناعي<sup>(١)</sup>، وخاصة تجارب التلقيح الصناعي الخارجي، أخذ البعض وخاصة من الذين يلحدون في وجود الله تعالى، يدعون أن العلم قد حلَّ مكان الله تعالى في عملية الخلق، وأنهم يستطيعون أن ينشئوا خلقًا جديدًا؛ فهام يستطيعون أن يخلقوا بشرًا خارج ظروفه الطبيعية، وأن يقوموا بأكثر من ذلك. والحق أنه لا يمكن أن يكون ما قام به العلماء من تجارب وأبحاث ناجحة في موضوع التلقيح الصناعي - خلقًا آخر لم يخلقه الله تعالى، فهذا أمر منقوض من الوجهة العلمية البحتة، ومنقوض من الوجهة النقلية (الشرعية) التي تصدر أحكامها انبثاقًا من كلام الله تعالى وأحاديث المصطفى ﷺ.

**فأما من الوجهة العلمية:** فالخلق هو إنشاء الشيء ابتداءً؛ أي إيجاده من عدم، وهذه سنة الله تبارك وتعالى في جميع المخلوقات التي في الكون، فإنها جميعًا مخلوقة ابتداءً من عدم، ثم سارت فيها سنة التوالد والتناسل بعد أن خلقها الله تعالى، والأمر في عملية التلقيح الصناعي كما هو مشاهد ولموس لدى الجميع ليس إيجادًا من عدم، بل إن المكونات الأساسية مخلوقة وموجودة، فالرجل الذي أخذت منه النطفة مخلوق وموجود هو ونطفته، وكذلك المرأة ومبيضها، وهذان الأمران هما المكونان الأساسيان في عملية الخلق والبناء؛ أي هما شرط تكوُّن الإنسان وضرورته إنسانًا، فإذا ثبت أن مكونات الخلق موجودة فليس هنا خلق أو إيجاد من عدم، فتبقى مقولة من قال أن التلقيح الصناعي الخارجي وتكوين أطفال الأنابيب هو خلق جديد - عبارة عن كلام فارغ ليس له واقع أو معنى، والجديد في الأمر أن ظروفًا جديدة قد طرأت على عملية سير التلقيح إلى الرحم، ولا يعدو الأمر في هذه الحالة أن يكون علاجًا محضًا، فالعلماء وأدواتهم لم يكونوا أكثر من أدوات بين يدي الله ﷻ وأسباب لجريان سننه واكتمالها.

**أما النصوص القطعية:** فهي تنفي إمكانية وجود خالق غير الله ﷻ، وهذا ما

نقروه في القرآن الكريم والسنة المطهرة، من ذلك قول الله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ

يُعِيدُهُ﴾ (يونس: ٤)، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ (يونس: ٣٤)، وقوله: ﴿هَذَا

خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ (لقمان: ١١)، والسؤال هنا إنكار من الله تعالى

يدل على أنه لا خالق إلا الله، وأن لا خلق إلا الله تعالى، وأن جميع ما في الكون من

١. التلقيح الصناعي نوعان: داخلي وخارجي: فالداخلي هو ما يختص بدمج الحيوان المنوي بالبويضة في الثلث الأعلى لقناة فالوب، وفي هذا النوع من التلقيح لا نحتاج إلى إخراج البويضة؛ لأنها تحقن داخل الرحم.

والخارجي: هو دمج الحيوان المنوي بالبويضة كذلك، لكن خارج الجسد في أنبوب اختبار، وبعد قبول البويضة التلقيح ونموها لمدة تتراوح ما بين ٤٨ : ٧٢ ساعة داخل الأنبوب تعاد إلى قناة فالوب وتغرس في الرحم لتنمو نموًا طبيعيًا، وهذا هو التلقيح الخارجي (الموسوعة الفقهية للأجنة والاستنساخ البشري، د. سعيد منصور موفعة، مرجع سابق، ج ١، ص ٦٩٨).

أشياء هي من خلق الله تعالى، وقوله تعالى أيضاً الذي يوضح أن خلق الإنسان نفسه هو من الله تعالى: ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّسِينٌ ۝٤ ﴾ (النحل)، ويا الله، فهذا الإنسان الذي خلقه الله يدعي أن باستطاعته خلق إنسان مثله تماماً، والآيات في هذا كثيرة جداً.

وخير دليل على أن طفل الأنبوب من خلق الله تعالى هو مكونات الإنسان نفسه،

فمن المعروف أن الله تعالى قد خلق آدم من طين؛ إذ قال تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي

خَلَقْتُ بَشَرًا مِّنْ طِينٍ ۝٧١ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ، سَاجِدِينَ ۝٧٢ ﴾ (ص)، وهذا ما

يؤيده الواقع ويقرّه العلم، فلو أنك أخذت قبضة من تراب الأرض، وقطعة من جسم الإنسان، وأجريت على كل منهما عمليات التحليل الكيميائي لوجدت العناصر التي يتרכب منها الجسم مأخوذة من العناصر التي يتרכب منها التراب، مع اختلاف مقدار كل عنصر تبعاً لأهمية الوظيفة التي يؤديها في الجسم، وبالقياس والتجربة فإن تركيب جسم طفل الأنبوب هو نفس تركيب جسم الإنسان العادي، يدل على ذلك مطابقة تركيب طفل الأنبوب لأي طفل جاء إلى الدنيا بالطريقة الطبيعية؛ وهذا يؤكد أن خالق الاثنين - من جاء عن الطريق الطبيعي أو عن طريق الأنبوب - هو خالق واحد ﷻ، الذي ثبت بالدليل القطعي - العقلي والنقلي - أنه الذي خلق الطفل العادي وسائر المخلوقات ﴿ لَا يُدْرِكُ لِيَخْلُقِ اللَّهُ ﴾ (الروم: ٣٠)، إذا فجميع الدلائل العقلية والنقلية تنفي أن يكون هناك خالق غير الله تعالى، وإن بدا للبعض أن العملية خلق جديد، وما هي بالخلق الجديد، بل هي استمرار لخلق الله ﷻ، والمسألة أهون من أن يقام عليها برهان، ويطلب إليها دليل (١).

### • التلقيح الصناعي من الوجهة الشرعية:

لقد اتفق الفقهاء من خلال فتواهم ومجامعهم الفقهية على أن هناك مجموعة من الطرق التي يحرم استخدامها في التلقيح الصناعي بنوعيه: الداخلي والخارجي، وهي:

١. أن يجري التلقيح بين نطفة مأخوذة من زوج وبويضة مأخوذة من امرأة ليست بزوجه، ثم تزرع اللقيحة في رحم زوجته.
٢. أن يجري التلقيح بين نطفة رجل غير الزوج وبويضة الزوجة، ثم تزرع تلك اللقيحة في رحم الزوجة، وهذه الصورة أشبه بالاستبضاع.
٣. أن يجري تلقيح خارجي بين بذرتي زوجين، ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة متبرعة أو بأجر لحملها هذا الجنين.
٤. أن يجري تلقيح خارجي بين بذرتي رجل أجنبي وبويضة امرأة أجنبية، وتزرع اللقيحة في رحم الزوجة.

١. أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، زياد أحمد سلامة، دار البيارق، بيروت، ط١، ١٧/١٤١٧هـ / ١٩٩٦م، ص١٣: ١٥ بتصرف يسير.

٥. أن يجري تلقيح خارجي بين بذرتي زوجين، ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة الأخرى لمن عنده أكثر من زوجة<sup>(١)</sup>.

ويذكر أهل الاختصاص أنه يوجد الآن ست عشرة طريقة للإنجاب بواسطة التلقيح الصناعي بنوعيه الداخلي والخارجي، وكلها تعتبر مرفوضة من الناحية الشرعية، ما عدا الصورة التي أثبتناها، وهي أن يكون الماء من الزوج والبويضة من الزوجة، وفي رحم الزوجة نفسها، وحال قيام الزوجية، وبالشروط الآتية - التي وضعتها لجنة العلوم الطبية الفقهية الإسلامية بالأردن في يوم الخميس ٢٤ / ٤ / ١٤١٣ هـ الموافق ٢٢ / ١٠ / ١٩٩٢ م - وهي:

١. أن يتم التحقق من قيام الزوجية بين من أخذ منه السائل المنوي والمرأة المراد تلقيحها.

٢. ألا يتم إجراء عملية التلقيح إلا بعد أن يغلب على ظن الطبيب أن عملية التلقيح ستعطي نتائج إيجابية، وله حينئذ أن يكرر عملية إجراء التلقيح أكثر من مرة.

٣. أن يكون الأطباء المساعدون له في إجراء العملية من الثقات، وأن يكون العاملون في المختبر المختص من الثقات أيضاً.

٤. أن يتم إهدار جميع ما بقي من الحيوانات المنوية بعد التلقيح، وهذا يعني أنه لا يجوز إنشاء بنوك للمني، كما هو الشأن في الدول الغربية، ولا يجوز الاحتفاظ بمني الزوج بعد وفاته كذلك.

٥. الأولى أن تتم عملية التلقيح الداخلي فوراً وأمام الزوج<sup>(٢)</sup>، ويجوز اللجوء إلى الأسلوب الثاني<sup>(٣)</sup> عند قناعة الطبيب.

٦. أن يتم التلقيح بالأسلوب الثاني، وأن تتبع أساليب وإجراءات خاصة تجعل احتمالات الخطأ في الأنابيب التي تحتوي السائل المنوي معدومة، وحينئذ لا مانع من أن يجري التلقيح في عيادة الطبيب شريطة أن يتم نقل الأنبوب الذي يحتوي السائل المنوي الخاص به من المختبر بواسطة الزوج نفسه أو من يثق به الزوج، وقد وقّع العلماء الحاضرون على ذلك<sup>(٤)</sup>.

### • دور المشيئة الإلهية في نجاح عمليات أطفال الأنابيب:

١. الموسوعة الفقهية للأجنة والاستنساخ البشري، د. سعيد منصور موفعة، مرجع سابق، ج ١، ص ٧٦١.

٢. أي: بالأسلوب الأول: ويتم فيه التلقيح أمام الزوجين بدون معالجة السائل المنوي في المختبر، حيث يؤخذ المنى من الرجل وتحقن به زوجته مباشرة، ويتم أمام الزوج.

٣. الأسلوب الثاني: ويتم بأخذ السائل المنوي من الرجل ويوضع في أنبوبة وفي ظروف طبية خاصة، ويكتب عليه اسم الزوج رباعياً، ويرسل معه أو من يثق به إلى المختبر؛ حيث يتم إزالة الشوائب والحيوانات المنوية الضعيفة، وهذه تستغرق مدة من الزمن حيث لا يمكن أن تتم العملية أمام الزوج، ثم يعود الزوج بها من المختبر، ويتم حقن الزوجة بها في عيادة الطبيب وأمام الزوج.

٤. الموسوعة الفقهية للأجنة والاستنساخ البشري، د. سعيد منصور موفعة، مرجع سابق، ج ١، ص ٧٥٢، ٧٦١.

لا يمكن لأحد أن يدّعي أن الإنسان قد استطاع بفضل العلم أن يخلق إنساناً آخر، وهذا ما قمنا بشرحه سابقاً، كما لا يمكن أن يدّعي أحد أن العلم قد تحدّى المشيئة الإلهية في علاج من جعله الله عقيماً؛ وذلك لأن التقدم العلمي لن يغير مقادير الله، وإذا ما تم علاج مثل هذه الحالات فإن ذلك بمشيئة الله وفضله ومنته لا بفضل العلم الذي لم تتعدّ نسبة نجاحه - في عمليات أطفال الأنابيب - نصف عدد الحالات المريضة بقلة الإخصاب، وهذا ما يوضحه الدكتور مازن الزبدة - استشاري أمراض العقم والمساعدة على الإنجاب - حين يتحدث عن نجاح وتقدم عمليات طفل الأنابيب، فيقول: "بعدما كانت نسب النجاح لهذا النوع من العمليات لا تتجاوز ٣٠% قبل سنوات، أصبحت اليوم تصل إلى ٥٠%، وإن استمرار الأبحاث يعطي الأمل في تقدم أكبر في هذا النوع من العمليات التي أجريت لأول مرة في بريطانيا عام ١٩٧٨م<sup>(١)</sup> .

وإننا لنطمع أن يستمر التقدم لكن ذلك لن يرد قضاء الله تعالى على أحد من البشر، وإذا كان هناك من يدعي أنه قادر على أن يخلق بشراً فليمد في عمر نفسه يوماً أو يومين إن استطاع، إن مخلوقاً لا يملك لنفسه موتاً ولا حياة ولا نشوراً لأضعف من أن يدعي قدرة على خلق غيره؛ بل إن الله ﷻ هو الخالق الرازق الذي لا شريك له في ذلك.

**ثالثاً. إنتاج الحيوانات المنوية من خلايا جذعية جنينية<sup>(٢)</sup> لا يعد خلقاً، كما أنه يخالف الأخلاق والدين:**

لقد ادعى بعض المغرضين أن العلم قد حلّ مكان الله، وأنه قادر على خلق

حيوانات منوية، مماثلة للحيوانات المنوية البشرية، وبهذا يبطل قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا

كُنْتُمْ تَدْعُونَ ۗ أَمْ أَنْتُمْ عَلَىٰ حَقٍّ مُّسْتَكْبِرُونَ ۗ﴾ (الواقعة)، وبهذه الحيوانات المنوية يستطيعون

معالجة من جعله الله عقيماً، وأن يتحدّوا المشيئة الإلهية، ويستند هؤلاء في زعمهم إلى ما قرره العلماء البريطانيون بجامعة نيوكاسل من نجاحهم في إنتاج حيوانات منوية من خلال خلايا جذعية جنينية لعلاج العقم لدى الرجال، وأكد هؤلاء على أن الأمر قد يستغرق خمس سنوات حتى تكتمل هذه التقنية التي بدؤها بخلايا جذعية جنينية؛ حيث تم أخذ الخلايا من جنين عمره أيام، ثم تم حفظها في صهاريج بها نيتروجين سائل، ثم وضعت في درجة حرارة الجسم وفي خليط من مواد كيميائية مختلفة لتشجيعها على

١. تقدم طبي بتقنية أطفال الأنابيب، محمد النجار، مقال منشور بموقع الجزيرة نت [www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net).

٢. الخلايا الجذعية الجنينية: هي الخلايا الأساسية التي تتألف منها الأجنة قبل أن تتخصص وظيفياً وبنوياً حسب أعضاء الجسم المختلفة، فالخلايا الجذعية STEM CELLS هي خلايا غير مكتملة الانقسام، قادرة تحت ظروف مناسبة على تكوين خلية بالغة من أي عضو من أعضاء الجسم، وبالتالي يمكن اعتبارها نظام "إصلاح وتجديد" للجسم، وهي نوعان: خلايا جذعية جنينية تستخرج من الأجنة نفسها، وخلايا جذعية بالغة تستخرج من مختلف خلايا الجسم، مثل نخاع العظمي والرئة والقلب والعضلات والجلد وغيرها.



• آراء العلماء:

أ - العلماء التجريبيون:

شكك الدكتور آلان باسي - أستاذ البيولوجيا بجامعة شيفلد - في نتائج البحث، ونقلت عنه محطة "بي بي سي" البريطانية عدم اقتناعه بأن الحيوانات المنوية التي أفرزتها التجربة كاملة، وأشار إلى أن هناك حاجة لإخضاع هذه النتائج لاختبارات إضافية لتحديد مدى نجاح التجربة.

ووافق باسي - الذي تخصص في دراسة الحيوانات المنوية لمدة عشرين عامًا - الدكتور عظيم سوراني، أستاذ علم وظائف الأعضاء والتكاثر بجامعة كمبريدج البريطانية.

وقال سوراني: إنها خلايا شبيهة بخلايا النطف، وهي جدٌ بعيدة عن أن تكون خلايا نطف حقيقية. واستخدم سوراني في معرض رفضه لفظة "authentic" باللغة الإنجليزية وهي كلمة تجمع عدة معانٍ؛ مثل: حقيقية، وأصيلة، وموثوق بها، وفق ما نقلت عنه صحيفة الجارديان البريطانية، عندما عرضت الأمر على عدد من المهتمين والمختصين وذكرت آراءهم تحت عنوان: هل يمكن حقًا خلق النطف في المعمل؟

أيضًا الدكتور بيتر براود - أستاذ ورئيس صحة المرأة بجامعة الملك في لندن - رفض مثل تلك التجارب وما أفرزته، ونحى في تقرير رفضه منحى قانونيًا، وأسس رأيه على وجهة نظر علمية، ثم تساءل - بعد أن تخطى فرضية نجاح البحث فعلاً - عن أية تجارب يمكن أن تؤكد لنا مأمونية هذه النطف؟، مستشهدًا بما آلت إليه تجارب الاستنساخ وموت النعجة الشهيرة دولي، وأكد أنه ما من سبب يدعونا إلى افتراض أن النطف المخلقة معملًا سوف تكون أكثر مأمونية منها.

ب - آراء علماء الأخلاق:

أما عن علماء الأخلاق فإن جوزفين كوينتافيل - وهي من المعنيين بالبعد الأخلاقي في البحوث العلمية - شنت هجومًا حادًا على التجربة، وقالت: إن هذا البحث دليل على الجنون الأخلاقي؛ حيث يتم تدمير أجنة بشرية لتخليق حيوانات منوية، إنهم يقضون على حياة من أجل احتمال تخليق حياة أخرى، إنني أؤيد علاج العقم، ولكنني أعتقد أنه لا يمكنك عمل كل ما تريد القيام به.

كما نزع البعض إلى أن التجربة في حالة تمام نجاحها، وقيام الحيوانات المنوية "المخلقة" بوظيفتها كاملة فيما يتعلق بالإخصاب وإنتاج جنين عند اتحادها ببويضة في رحم أنثى أو في وسط معلمي، فإن ذلك يعني انتهاء عهد الرجل، وأن ذلك يفتح الباب أمام الأنماط الجديدة من الأسر التي يمكن أن تقوم على زواج الشواذ جنسيًا.

ج - رأي علماء الدين الإسلامي:

١. تخليق حيوانات منوية معملًا.. غير وارد، هشام محمد، مقال منشور بموقع إسلام أون لاين: [www.islamonline.net](http://www.islamonline.net)

هناك فرق واضح بين كلمتي "تخليق وخلق"؛ فالتخليق أو التكوين هو الاستعانة بما هو موجود بالفعل لابتكار شيء جديد، أما الخلق فإنما يكون من العدم، وما قام به هؤلاء العلماء لا يُعدُّ خلقاً من العدم، وإنما هو تخليق من خلايا حية؛ فقد اعترف هؤلاء العلماء أنهم استخدموا الخلايا الجذعية الجنينية في تخليق حيوانات منوية، وبالتالي فهم لم يستطيعوا ولن يستطيعوا أن يخلقوا شيئاً من العدم؛ ولذلك يقول الله ﷻ:

﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴿٥٩﴾﴾ (الواقعة).

وقد تناول علماء الدين هذه المسألة ورفضوها رفضاً باتاً، رغم أن هذه الحيوانات المنوية المنتجة لم يكتمل نموها، ولم تثبت فعاليتها حتى الآن.

فالدكتور محمد رأفت عثمان - عضو مجمع البحوث الإسلامية - يرفض استخدام هذه الحيوانات المنوية المنتجة في المختبرات، ويقول: إن الوسيلة الشرعية الوحيدة المعترف بها في الإنجاب هي أن يكون الحيوان المنوي من الزوج والبويضة من الزوجة، وأية وسيلة غير تلك يرفضها الإسلام شكلاً وموضوعاً؛ لاحتمال التداخل في الأنساب واختلاطها، كما أنه لا يجوز استخدام الخلايا الجذعية من الجنين المسقط تعمدًا من دون سبب طبي يجيزه الشرع لتخليق حيوان منوي منه، كما يفعل هؤلاء العلماء.

وأكد الدكتور عثمان أن الإسلام لا يرفض استخدام العلم، ولكنه يرفض العبث به، وحث على استخدام هذه الخلايا في ضوء الضوابط الدينية في مصلحة البشر؛ مثل علاج بعض الأمراض والتشوهات الخلقية بعد استئذان أصحاب الخلايا أو أوليائهم إذا كانوا أطفالاً؛ لأنه لا يجوز الحصول على الخلايا الجذعية واستخدامها في أي نشاط علمي عليه محاذير شرعية مثل الاستنساخ إلا إذا كان علاجياً.

ويقول الدكتور محمد زيدان الباحث الشرعي بمؤسسة إسلام أون لاين: إن هذا العبث العلمي لن يقود إلى شيء؛ لأن الله الخالق استأثر لنفسه بالخلق ابتداءً، فقال:

﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴿٥٤﴾﴾ (الأعراف: ٥٤)، وحيث إنه من المعروف كم هو محوري الدور

الذي تلعبه النطف "الحيوانات المنوية" في مسألة الإنجاب والخلق في الأرحام كما عبر عنها القرآن، فإننا نرى أن مثل تلك التجارب لن تقضي إلى شيء ذي بال.

واستطرد الدكتور محمد زيدان موضحاً أن أي القرآن الحكيم حملت التعجيز والإعجاز في خلق النطف بأسلوب قصر وحصر على الخالق البارئ، عندما قال الله

تعالى متحدياً: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴿٥٩﴾﴾ (الواقعة)، والآية

واضحة الدلالة في تعجيز البشر بإنتاج أو تخليق مني يحمل نطفًا تنشأ عنها بإذنه ﷻ حيوات جديدة.

واختتم الدكتور زيدان كلامه بأن هؤلاء الذين ما فتأت محاولاتهم في سبر سر

الخلق أو الاقتراب منه كمن يحترق في البحر، ولن تقود إلى شيء<sup>(١)</sup>.  
وبذلك فقد اتحدت آراء العلماء التجريبيين وعلماء الأخلاق وأهل الدين الإسلامي على أن تلك التجربة غير صالحة، فمن الناحية العلمية رأوا أنها حيوانات منوية غير كاملة، وتحتاج إلى مزيد من البحث لاكتشاف صلاحيتها وفعاليتها، ومن الناحية الأخلاقية رأوا أنها جريمة أخلاقية، ومن الناحية الدينية رأوا أنها ليست خلقاً من العدم كما يدعون، كما أنها تؤدي إلى مفسد عديدة للبشرية؛ مما يعني أنها تتعارض مع الدين الإسلامي الذي يقضي بحرمتها.

**رابعاً. استئجار الأرحام لا يُعد خلقاً للأجنة من العدم، وهو مرفوض عند علماء الطب والدين:**

استئجار الأرحام له خمس صور تتفق جميعاً في كون الحمل داخل رحم امرأة متبرعة بالحمل، وتلك هي صورته:

**الصورة الأولى:** وتكون البويضة من متبرعة، والحيوان المنوي من الزوج، ويتم الحمل والولادة من قبل امرأة متبرعة، وسببها كون الزوجة عاقراً؛ أي: غير قادرة على إنتاج البويضات أو الحمل في رحمها.

**الصورة الثانية:** تنقل البويضة من متبرعة والحيوان المنوي من متبرع، ويتم الحمل في رحم امرأة ثالثة أجنبية، وسببها كون الزوجة عقيمًا نهائيًا لا أمل لها في الإنجاب وكذلك الزوج.

**الصورة الثالثة:** وفي هذه الصورة ستقدم متبرعة بويضتها، وسيقدم متبرع حيوانه المنوي وستتبرع ثالثة بالحمل والولادة، وهذه حالة تكثر عند اللجوء إلى مصرف المنى<sup>(٢)</sup>.

**الصورة الرابعة:** وتتم هذه العملية بأن يقدم الزوجان اللقيحة لامرأة أخرى أجنبية تحمل وتلد، وسببها معالجة عقم الزوجة بسبب وجود مرض في الرحم يحول دون استمرار الحمل، أو أن الزوجة قد أزيل رحمها لسبب ما.

**الصورة الخامسة:** وفيها تقدم الزوجة الأولى بويضتها والزوجة الثانية رحمها للحمل والولادة ويقدم الزوج (أي زوج كلتا الزوجتين) منيّه، وسببها كون الزوجة الأولى قادرة على الإباضة وغير قادرة على الحمل والولادة، وأما الزوج والضررة فسلیمان وقادران على إتمام العملية بنجاح<sup>(٣)</sup>.

١. انظر: تخليق حيوانات منوية معملياً.. غير وارد، هشام محمد، مقال منشور بموقع إسلام أون لاين: [www.islamonline.net](http://www.islamonline.net). الخلايا الجذعية.. إنجاز علمي يثير مخاوف أخلاقية، سهير عثمان، مقال منشور بموقع [www.moheet.com](http://www.moheet.com).

٢. والفرق بين الحالة الثانية والثالثة أن الحالة الثانية يتفق فيها الزوجان مع رجل أجنبي وامرأة أجنبية يكونان معروفين بالنسبة لهما، أما الحالة الثالثة فإنها تتم عن طريق مصرف المنى فلا يُعرف صاحب المنى ولا صاحبة البويضة، وإنما يتقدم الرجل بالمنى والمرأة بالبويضة للمصرف، ثم يأتي زوجان أو رجل أو امرأة ليأخذ منياً وبويضة ويتفق مع صاحبة رحم للحمل والولادة.

٣. انظر: أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، زياد أحمد سلامة، مرجع سابق، ص ٩٩: ١٠٨.

وقبل أن نتحدث عن رأي علماء الطب والشرع في هذه الصور السابقة للرحم المؤجر نوذ أن نؤكد على أن استئجار الأرحام لا يعد خلقاً؛ إذ الخلق هو الإيجاد من العدم، بينما الذي يحدث في استئجار الأرحام - كما سبق أن شرحنا في الصور السابقة - هو استخدام بويضة موجودة بالفعل وتلقيحها بحيوان منوي موجود بالفعل وزرعها في رحم موجود بالفعل في جسم المرأة، وليس في ذلك خلق من العدم كما ادعى بعض المغالطين حينما قالوا: إن العلم يستطيع خلق أجنة عن طريق الأمومة بالإنابة أو استئجار الأرحام.

أما عن رأي علماء الدين في الصور الخمس السابقة لاستئجار الأرحام؛ فقد اتفقوا على تحريمها جميعاً، وأما من خالف في ذلك لا يعتد برأيه؛ لضعفه ومخالفته لأدلة الجمهور الساطعة.

ورغم الجدل الذي ثار حول الصورة الخامسة من صور استئجار الأرحام، وهي إذا ما كان للزوج زوجتان واستعانت إحدهما برحم الأخرى لحمل بويضتها مع مني زوجها، نقول: رغم الجدل الذي ثار حول هذه الصورة إلا أنه انتهى بالتحريم اعتماداً على أدلة واضحة.

وإليك فتوى الشيخ عطيه صقر - رئيس لجنة الفتوى بالأزهر، بتاريخ مايو ١٩٩٧م - عندما سُئل عن حكم تأجير الرحم؛ فقال:  
هذه الصورة حكمها التحريم؛ لأن فيها صورة الزنا، والزنا محرم بالكتاب والسنة والإجماع؛ وذلك لأمر من أهمها أمران:

**أ-** المحافظة على الأنساب إذا كان الرجل والمرأة قابلين للإنجاب، بصلاحيته مائه وصلاحيته بويضتها، فلا يُدرى لمن ينسب المولود ويكون مصيره الضياع، وقد صح في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: "الولد للفراش وللعاهر الحجر" (١).

**ب-** صيانة الأعراض عن الانتهاك وحماية الحقوق لكل من الرجل والمرأة، وفي الزنا وقعت المتعة الجنسية بغير الطريق الشرعي الذي يدل عليه قول الله تعالى في

صفات المؤمنين المفلحين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا

مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ ﴿٦﴾

(المؤمنون).

وتظهر الحكمة الثانية في تحريم الزنا إذا كان أحد الطرفين غير صالح للإنجاب كما في الصورة المذكورة في السؤال؛ حيث توقف جسم المرأة عن التبويض، فإذا كان مجرد دخول ماء الرجل الغريب عن المرأة في رحمها حراماً فكيف بدخول ماء وبويضة "بويضة ملقحة بمائه"؛ أي دخول جنين أو أصل جنين غريب عنها؟! إن

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: للعاهر الحجر، (١٢ / ١٣٠)، رقم (٦٨١٨).



الحرمة تكون من باب أولى (١).

كما يرفض الشيخ عطية صقر الصورة الخامسة من صور استئجار الرحم، وهي ما إذا كان الرجل متزوجاً من زوجتين، الأولى لا ينتج جسمها بويضات لسبب أو لآخر، أو لا يمكن أن تحمل باستعمال بويضاتها هي، فهل يمكن أن تؤخذ بويضة من الزوجة الثانية تلقح بحيوان منوى من زوج المرأتين، ثم يوضع الجنين في رحم الزوجة الأولى لتحمل وتلد، هل يجوز ذلك؟ وإذا كان لا يجوز، فلماذا ما دام الأب واحداً والعملية كلها تتم داخل إطار علاقة زوجية مشتركة؟ والجواب: إذا أخذت بويضة الزوجة الثانية الملقحة بمنى زوجها ووضعت بدون إذنها وموافقها في رحم ضررتها الأولى كان ذلك حراماً؛ لأنه اعتداء على حق الغير بدون إذنه، والكل يعلم ما بين الضرائر من حساسية شديدة، وأثر ذلك على الأسرة.

وإن كان بإذنها وموافقها يثار هذا السؤال: لماذا يلجأ الزوج إلى هذه العملية؟ إن كان لمصلحة تعود عليه هو مثل كثرة الإنجاب الحاصل من زوجتين لا من زوجة واحدة، فقد يكون ذلك مقبولاً إن دعت إليه حاجة أو ضرورة، مع التأكد من القيام بواجب الرعاية الصحيحة، ومع ذلك لا أوافق عليه لما سيأتي بعد من العلاقة بين الإخوة الأشقاء والإخوة غير الأشقاء.

وإن كان لمصلحة تعود على الزوجين، فإن المصلحة العائدة على الزوجة الثانية الصالحة للإنجاب ليست ذات قيمة، بل قد يكون في ذلك ضرر على أولادها عند تقصير الأب عن الوفاء بحق هذه الكثرة من الأولاد، أو بضالة نصيب أولادها من ميراث أبيهم حيث يوزع على عدد كبير من أولاده.

وإذا كانت المصلحة عائدة على الزوجة الأولى التي لا تنجب فإنها تتمثل في أمرين مهمين؛ أولهما إرضاء عاطفة الأمومة وعدم الشعور بنقصها بالنسبة لضررتها، لكنها لا تتحقق إلا إذا كان أولادها ينسبون إليها، وقد تقرر - كما سبق ذكره - أنها مجرد أم حاضنة، وما ينتج منها فهو لزوجها ولضررتها صاحبة البويضة، فإذا عرفت أن من يولد منها فهو لضررتها فلماذا تتعب نفسها بالحمل والوضع دون فائدة لها؟ إذا ليست هناك مصلحة لها قيمتها من هذه العملية لكلتا الزوجتين، ولا يجوز للزوج أبداً أن يجعل ما تلده الزوجة الأولى الحاضنة أولاداً لها، لمعارضته ما سبق ذكره ولأنهم سيكونون بذلك بالنسبة لأولاد الزوجة الثانية صاحبة البويضة إخوة غير أشقاء؛ أي إخوة من أب فقط، وهذا له أثره في الميراث إذا توفي أحد الإخوة، فالأخ الشقيق يحجب الأخ لأب، والحاضنة إذا ماتت لا يحق لها شرعاً أن ترث ممن ولدتهم ولا أن يرثوا منها، فالأمومة النسبية مقطوعة، وذلك إلى جانب ما يكون بين الأولاد من كل من الزوجتين من حساسيات معروفة لها آثار غير طيبة.

وهنا يمكن أن نقول: إن المفسد المترتبة على هذه العملية أكبر من المصلحة العائدة على الزوج والزوجتين، والقاعدة الشرعية تقول: درء المفسد مقدّم على جلب

المصالح. ولهذا أُرَجِّح عدم جواز هذه العملية، وإذا كان للزوج رغبة فى كثرة الإنجاب فأمامه الوسائل المشروعة الأخرى، مع مراعاة واجب العدل فى معاملة الزوجات والأولاد.

وعلى هذا، فإنه لا يجوز أن تكون إحدى الزوجتين أمًا حاضنة لبويضة ملقحة هى للزوجة الأخرى؟ فالأم الحاضنة لا يجوز لها أن تدخل رحمها ماء غير ماء زوجها، وفى الصورة المذكورة وإن كان الماء ماء زوجها فإن البويضة ليست لها، وعلى فرض التجاوز فى ذلك إذا كانت حضانتها للبويضة بإذن صاحبها فإن الآثار المترتبة عليها والتى سبق بيانها فى إجابة السؤال السابق تجعلنى أُرَجِّح عدم الجواز (١).

وقد فصل الدكتور رأفت عثمان سعيد القول فى موضوع استئجار الأرحام، وعرض بالتفصيل أسباب تحريم هذا الاستئجار، فليرجع إليه من شاء الاستزادة، ولكن سنكتفى هنا بعرض عناوين هذه الأسباب منعا للإطالة، وهذه الأسباب منها ما يحرم الصور الأربعة الأولى فقط، ومنها ما يحرم الصور الخمسة كلها، وهى:

١. عدم وجود زوجية بين صاحب الحيوان المنوي وصاحبة الرحم البديلة.
٢. وجود ارتباط شرعى بين حق الإنجاب من رحم معينة وجواز الاستمتاع الجنسى بصاحبة هذا الرحم.
٣. عدم قابلية الرحم للبدل والإباحة.
٤. الشرع حرم كل ما يؤدي إلى حدوث النزاع والخلاف بين الناس.
٥. احتمال حمل الأم البديلة من زوجها.
٦. احتمال التدليس من المرأة المستأجرة.
٧. اختلاط الأنساب أمرٌ وارد (٢).

وإذا كان هذا هو رأي علماء الدين، فما هو رأي الأطباء فى مسألة استئجار الأرحام؟

لقد عبر الدكتور محمد فياض - رئيس الجمعية المصرية للخصوبة والعقم ورئيس الجمعية الإفريقية لصحة الأم والطفل - عن وجهة نظره هو وزملائه من الأطباء، وقرر أنهم ضد هذه الفكرة فى نقابة الأطباء، وبأن نقيب الأطباء وزملاءه وضعوا ضوابط قانونية وأخلاقية لمنع إجراء هذه العملية فى عشرات المراكز بمصر (٣).

ويشير الدكتور عبد الهادي مصباح - أستاذ المناعة والتحاليل الطبية - إلى خطورة الرحم المؤجرة، فيقول: "إن رحم المرأة غير مسئول عن الصفات الوراثية نظرياً، ولكن هناك أشياء لا نستطيع أن نفهمها فى فترة وجود الجنين فى الرحم أثناء فترة الحمل، وأن الجينات المأخوذة من الحيوان المنوي من الأب والبويضة من الأم،

١. انظر: موقع وزارة الأوقاف. [www.Islamic-council.com](http://www.Islamic-council.com)
٢. انظر: استئجار الأرحام، د. رأفت عثمان سعيد، بحث منشور بموقع: باب [www.bab.com](http://www.bab.com)
٣. انظر: تأجير الأرحام بين العلم والقرآن، مقال منشور بموقع: إشراقة [www.ishraqa.com](http://www.ishraqa.com)

يحدث بينهما امتزاج لاختيار الصفات التي سوف يكون عليها المولود، وعلى الرغم من أن ذلك يحدث في الأيام الأولى من الإخصاب، فإن هناك بعض الجينات التي تحمل صفات معينة تكون كامنّة وتحتاج إلى ظروف بيئية معينة لكي تظهرها، وهذا ما نخشاه من وجود الجنين في رحم أم غير أمه، وقد يحدث تغيير وتنشيط لهذه الصفات في بعض الجينات الوراثية الموجودة بالفعل في هذا الجنين، والتي لا نرغب في ظهورها في الأحوال العادية، وهذا يدل على إمكانية تأثر الجنين بالصفات الوراثية لصاحبة الرحم المؤجرة<sup>(1)</sup>.

ولكل ما سبق أن ذكرناه رفض الأطباء تأجير الأرحام رفضاً قاطعاً؛ فالدكتورة نادية الجندي - وكيل أول وزارة الصحة - رفضت الفكرة تماماً وأكدت أن أحدًا لا يجرؤ على عرض هذه الفكرة أمام البرلمان المصري، خاصة بعد الرفض الكامل لها وتحريم مجمع البحوث الإسلامية للفكرة، كما أن مجتمعنا شرقي يحافظ على الأنساب والعرق.

وأضافت أنه إذا كانت هذه الفكرة تُطبَّق في أمريكا وأوروبا فلا يجوز تطبيقها هنا؛ لأن هذا يعني اختلاط الأنساب، كما أن صفات الطفل تأتي من المرأة الحامل به لأنها تؤثر فيه أيضاً، والفكرة من الناحية الاجتماعية والإنسانية أيضاً مرفوضة تماماً. وحالياً في أوروبا وأمريكا تشهد هذه القضايا نزاعات على أمومة الجنين، ولم تستطع المحاكم التوصل إلى قرار بشأنها بسبب الحيرة في تحديد أم الطفل، فلماذا نقلنا بأيدينا إلى التهلكة؟ فيما نفى أطباء أمراض النساء والولادة في مصر وجود مثل هذه الحالات؛ حيث أكدت الدكتورة أميمة إدريس - رئيس قسم النساء والولادة بمستشفى قصر العيني - أن وضع سائل منوي في رحم امرأة أجنبية يعد زناً في الشريعة الإسلامية، ولا يجوز حتى مجرد التفكير في هذه الفكرة وليس تطبيقها.

وقال الدكتور جلال البطوطي - أستاذ أمراض النساء والولادة - أنه يمكن التوصل إلى حل لهذه المشكلة بالعلم دون مخالفة الشريعة الإسلامية واستغلال العلم في أشياء محرمة، مثل تكثيف الجهود للتوصل إلى طريقة لزراعة الرحم كحل جذري لهذه المشكلة؛ حيث إن الدين لا يرفض زرع الرحم، أو نقله من امرأة لأخرى، كما أنه ليس ممنوعاً علمياً، فلماذا نلجأ إلى الأشياء المحرمة؟

واتفق علماء النفس على أن لهذه الفكرة الكثير من المشكلات النفسية والآثار السلبية؛ حيث أكد الدكتور فكري عبد العزيز - أستاذ علم النفس - أن الإحساس الوجداني الإنساني المتعارف عليه من خلال الإرسال والاستقبال للإحساسات، التي تعتبر أساس العلاقات الإنسانية والأسرية، يلزم لها الشعور بالأمان النفسي والصحي والاجتماعي، ويكون هذا من خلال الوجود الطبيعي للإنسان في أن تكون بداية تكوينه في رحم أمه، ثم إحساس الأم بالأم الوضع ومتابعة الأسرة للابن في مرحلة الرضاعة

١. إعلان على الإنترنت أثار الجدل حول الوسائل الجديدة للإخصاب، أحمد شعبان، موقع: الاتحاد  
www.alittihad. ae

ثم الطفولة المبكرة ثم الطفولة المتأخرة ثم النضوج والمراهقة؛ لكي يكتمل الارتباط بين الزوجين.

فيما أكد علماء الاجتماع على أن هذه الفكرة تحايل غير مشروع على الأمومة والأبوة؛ حيث تقول الدكتورة عزة كريم - أستاذة علم الاجتماع: إن الأمومة لها شروط لتكوين الجنين منذ اللحظة الأولى، وليس فقط لمجرد العلاقة الزوجية التي لا تعبر عن الأمومة والأبوة.

وتشير عزة كريم إلى أن الطفل سيولد في ظروف صراع بين المرأتين؛ مما يؤدي إلى إحساسه بالتمزق والضياع وعدم القدرة على تحديد أيهما أمه ويشعر بعدم الانتماء إليهما، ويرفض المجتمع الذي وضعه في هذا الموقف<sup>(١)</sup>.

ولعل القارئ الكريم عندما يقرأ آراء هؤلاء العلماء في مختلف المجالات الطبية والدينية والأخلاقية والنفسية والاجتماعية - والتي ترفض تأجير الأرحام - يدرك خطورة هذا الأمر وبشاعته، ويدرك أن العلم إن لم يقم على أسس من الأخلاق والدين يؤدي إلى تدمير وإفساد المجتمع، كما يدرك القارئ في ختام هذه الشبهة أن العلم لا يستطيع أن يتحدّى المشيئة الإلهية، وأن العلم مهما تطور لن يخلق شيئاً من العدم،

وإنما يعتمد على ما خلقه الله: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ، وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ﴾ (٧)

(السجدة).







إحدى هيئات رابطة العالم الإسلامي ذات الشخصية الاعتبارية المستقلة؛ تسعى لإظهار أوجه الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة، والعمل على نشرها. أنشئت بقرار من المجلس الأعلى العالمي للمساجد في دورته السادسة لعام ١٤٠٤ هـ، لتوفر وسيلة معاصرة للدعوة الإسلامية تقدم بها البرهان الساطع والحجة البالغة على صدق الرسالة المحمدية من خلال العلم؛ هذا الشاهد العدل الذي ارتضاه عالمنا المعاصر حكماً ومرجعاً.

## الرؤية

هيئة عالمية رائدة . . لمعجزة نبوية خالدة.

## الرسالة

تحقيق أبحاث الإعجاز العلمي في القرآن والسنة وإظهارها للناس كافة.

## الاستراتيجية

- مرجعية شرعية وعلمية لعلوم الإعجاز العلمي في القرآن والسنة.
- نشر وإبراز أوجه الإعجاز العلمي في القرآن والسنة.
- تنمية الموارد المالية وتويع مصادرها.
- استخدام التقنيات الحديثة وتطويرها لخدمة برامج وأهداف الإعجاز العلمي في القرآن والسنة.

رقم حساب الهيئة بالبنك الأهلي التجاري

SA751 0000000 155055 000109

[www.eajaz.org](http://www.eajaz.org) e-mail: [info@eajaz.org](mailto:info@eajaz.org)